laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٠٥-٣
بتاريخ:	٢٠٢٠/٨/١٠

ملف رقم: ٤٨٤٨/٢/٣٢

السيد اللواء مهندس/ رئيس مجلس إدارة هيئة النقل العام بالقاهرة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٧٢٦) المؤرخ ٢٠١٨/١٢/١٩، بشأن النزاع القائم بين هيئة النقل العام بالقاهرة والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية، بخصوص رفض هيئة النقل العام بالقاهرة أداء مبلغ مقداره (٢٩٤٩٠٤٥) جنيها، مقابل الانتفاع بالمساحات التي تستخدم مراسى نهرية خلال الفترة من ٢٠٠٥/٣/٢٥ حتى ٢٠١٩/٦/١، وكذا إلزام الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بالموافقة على منح التراخيص الخاصة بمراسى الأوتوبيس النهري التابعة لهيئة النقل العام بالقاهرة وتجديدها دون أداء مقابل انتفاع باعتبار أن هذا المرفق يقدم خدمة عامة للجمهور ويساهم فى حل أزمة المرور والنقل بالقاهرة الكبرى.

وحاصل الوقائع– حسبما يبين من الأوراق– أن هيئة النقل العام بالقاهرة تقدمت بطلب للهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية؛ لتجديد تراخيص المراسى النهرية القائمة والمملوكة لها، إلا أنها فوجئت بمطالبة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لها بسداد مبلغ مقداره (٢٩٤٩٠٤٥) جنيهًا مقابل الانتفاع بأراضى طرح النهر التى تستخدم في مراسى نهرية، وذلك عن الفترة من ٢٠٠٥/٣/٢٥ حتى ٢٠١٩/٦/١ على الرغم من عدم مطالبة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لهيئة النقل العام بالقاهرة بسداد هذا المبلغ من قبل؛ لعدم وجود اتفاق بين الهيئتين على ذلك، وكون هيئة النقل العام هيئة خدمية ولا تهدف إلى الربح، وإزاء هذا الخلاف طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٨ من يوليو عام ٢٠٢٠م الموافق ١٧ من ذي القعدة عام ١٤٤١هـ ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن:"تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)...(د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأي الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

laa-eg.com

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم– وعلى ما جرى به إفتاؤها– أن المشرع اختصّ الجمعية العمومية بإبداء الرأي مسببا فى الأنزعة التى تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلا عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية ولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية، مدعومًا بمستنداته التى يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولا إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية فى سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر، للاستنارة بالرأى فى المسائل الفنية التى تستدعى خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات فى النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل ينصب حول مطالبة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لهيئة النقل العام بالقاهرة بسداد مبلغ مقداره (٢٩٤٩٠٤٥) مليونان وتسعمائة وتسعة وأربعون ألفًا وخمسة وأربعون جنيهًا كمقابل الانتفاع بأراضى طرح النهر عن الفترة من ٢٠٠٥/٣/٢٥ حتى ٢٠١٩/٦/١، وكانت الأوراق والمستندات المقدمة من طرفى النزاع غير كافية للفصل فيه لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التى يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة فنية، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة أحد مهندسى مديرية المساحة بمحافظة القاهرة، وعضوية ممثل أو أكثر عن كل طرف من طرفي النزاع، تكون مهمتها الانتقال إلى موقع الأراضى المنتفع بها، وتحديد مساحتها ومقابل الانتفاع الذى حددته اللجنة العليا لتثمين أراضى الدولة لكل مساحة عن الفترة محل المطالبة، وذلك من واقع المستندات الدالة على ذلك، وتحقيق أوجه دفاع طرفى النزاع، على أن تقدم اللجنة تقريرها للهيئة عارضة النزاع، لتتولى الأخيرة عرضه على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/١١/١١ تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٥ / ٨ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

(٢٩٦٦٣)